



المملكة المغربية
مجلس النواب
٠٥٧٧٤٤ | ٤٤٨٥٠

مشروع قانون رقم 73.24
بتغيير وتتميم القانون رقم 38.15
المتعلق بالتنظيم القضائي

(كما وافق عليه مجلس النواب في 05 فبراير 2025)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

رشيد الطايري
رئيس مجلس النواب

مشروع قانون رقم 73.24

بتغيير وتتميم القانون رقم 38.15

المتعلق بالتنظيم القضائي

مادة فريدة

تغير وتتمم، على النحو التالي، أحكام المادتين 74 و75 من القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.38 بتاريخ 30 من ذي القعدة 1443 (30 يونيو 2022) :

«المادة 74. - يختص القسم المتخصص في القضاء التجاري بمحكمة الاستئناف بالبت في استئناف أحكام الابتدائية المذكورة.

«كما يختص القسم المتخصص في القضاء التجاري بمحكمة الاستئناف، التي لا توجد محكمة استئناف تجارية في دائرة نفوذها، بالبت في استئناف أحكام المحاكم الابتدائية التجارية.

«مع مراعاة الاختصاصات هذا القسم.

«المادة 75. - يختص القسم المتخصص في القضاء الإداري بمحكمة الاستئناف بالبت في استئناف أحكام الابتدائية المذكورة.

«كما يختص القسم المتخصص في القضاء الإداري بمحكمة الاستئناف، التي لا توجد محكمة استئناف إدارية في دائرة نفوذها، بالبت في استئناف أحكام المحاكم الابتدائية الإدارية.

«مع مراعاة الاختصاصات هذا القسم.»

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب